الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

محضر اجتماع

لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة

- **تاريخ الجلسة: 10 جوان 2026**
- **جدول الأعمال:**

- الاستماع إلى ممثلين عن الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وعن هيئة الخبراء المحاسبين بالجمهورية التونسية وذلك في إطار مواصلة النظر في مقترح القانون الأساسي المتعلق بالهياكل الرياضية.

- **الحضور:**

- الحاضرون: 08

-المتغيبون: 00

-المعتذرون: 02

بداية الجلسة: (10 و30 دق) **نهاية الجلسة:**(17 و30 دق)

أعمال اللجنة:

عقدت لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة جلسة يوم الأربعاء 10 جوان 2026 خصصتها للاستماع إلى ممثلين عن الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وعن هيئة الخبراء المحاسبين بالجمهورية التونسية وذلك في إطار مواصلة النظر في مقترح القانون الأساسي عدد2025/57 المتعلق بالهياكل الرياضية.

افتتح السيد رئيس اللجنة، أشغال الجلسة بتقديم عرض موجز حول مختلف جلسات الاستماع التي تم تنظيمها في سياق دراسة هذا المقترح، مبرزا أهمية التشاور مع مختلف الأطراف المعنية قصد صياغة إطار تشريعي يستجيب لمتطلبات تطوير القطاع الرياضي.

وخلال الحصة الأولى، استمعت اللجنة إلى ممثلي الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية الذين عبّروا عن دعمهم للمبادرة التشريعية، معتبرين أنها تمثل فرصة لإصلاح المنظومة الرياضية الوطنية التي تواجه جملة من التحديات الهيكلية المرتبطة بالحوكمة والتمويل والثقة. وأضاف السيد الناصر الجلجلي، ممثلا عن الاتحاد، أن المشاركة في إبداء الرأي بخصوص هذا المقترح تعد تجسيدا فعليا لشراكة بناءة بين القطاع الخاص والمؤسسة التشريعية في خدمة المصلحة العامة.

وأفاد أن الرياضة التونسية تمر بأزمة هيكلية عميقة تطال منظومة الحوكمة والشفافية المالية وآليات التمويل، في ظل تنامي ظاهرة تغليب النتيجة الرياضية على حساب المتطلبات التنظيمية والتمويلية. وأشار إلى أن تونس تزخر بكفاءات استثنائية غير أنها تفتقر إلى الإطار القانوني الشفاف والفعال الكفيل بتحويل هذه الإمكانات إلى إنجازات رياضية دولية.

وفي هذا السياق شدد على ضرورة العمل على جملة من المحاور الأساسية، من أبرزها إرساء إطار قانوني عصري وشفاف يشمل المستويين الجهوي والوطني، وتحديث الأنظمة الأساسية للرياضيين واللاعبين بما يضمن حقوقهم كاملة ويكفل لهم الحماية القانونية والتغطية

الاجتماعية اللازمة، بوصفهم الركيزة الأساسية لأي مشروع رياضي ناجح، هذا بالإضافة إلى تعزيز الاستقلالية المالية للجامعات الرياضية وترسيخ مبادئ الحوكمة والشفافية في تسيير شؤونها المالية.

وأوضح السيد يوسف القرطبي، الخبير المستشار لدى الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية، أن قطاع الرياضة يمثل في البلدان المتقدمة ما بين 1.5 و3 % من الناتج المحلي الإجمالي، مستندا إلى منظومات بيئية متكاملة تشمل التشغيل ووسائل الاعلام، والسياحة، والتجهيزات، والصحية. وأكّد أن تونس تمتلك المقومات البشرية اللازمة للانخراط في هذه الديناميكية شريطة توفر الإطار القانوني والمؤسساتي الملائم.

وأشار خلال تدخله إلى جملة من التهديدات التي يعاني منها القطاع الرياضي التونسي، أبرزها التدخل السياسي المتمثل في التعينات الموجهة والضغوطات المفروضة، وغياب الإطار القانوني لعلاقات الرعاية وحقوق البث التلفزي، واستغلال الرياضيين الشباب في ظل فراغ قانوني يخص القُصّر في مرحلة التكوين، وتفشي ظاهرة العنف في الملاعب وغياب الرقابة عن الرهانات الرياضية، فضلا عن ضعف استقلالية الوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات (ONAD).

وأضاف أن جزءا كبيرا من الاختلالات السلوكية داخل الهياكل الرياضية نشأ تحت ضغط الجماهير ووسائل الإعلام الساعية إلى تحقيق ألقاب وطنية وقارية وعالمية، وذلك في ظل غياب ميزانيات كافية لتأمين الإعداد والمشاركة الرياضية. وتتجلى هذه الاختلالات في عقد الجلسات العامة والانتخابات بصفة غير مطابقة للإجراءات القانونية، واستغلال السلطة والتجاوز في ممارستها، وحجب المعلومات، واتخاذ قرارات تأديبية مجحفة، فضلًا عن عدم تحويل المنح المتأتية من الاتحادات الجهوية إلى الأندية المنضوية تحتها.

ويضاف إلى ذلك اعتماد تسيير مالي غير شفاف قائم على منطق التدفق النقدي بدل المحاسبة على أساس الاستحقاق، إلى جانب غياب الرقابة الخارجية على الأداء المؤسساتي. كما أشار إلى أنّ بعض هذه التجاوزات لا تعود بالضرورة إلى سوء نية، بل غالبا ما تكون نتيجة لضعف الكفاءة الإدارية لدى مسيّرين متطوعين يفتقرون إلى الخبرة المالية والتسييرية، وهو ما يقتضي

إدراج التكوين الإلزامي ضمن آليات الإصلاح، بدل الاقتصار على المقاربة الزجرية القائمة على العقوبات فقط.

وفي هذا السياق، قدم ممثلو الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة جملة من المقترحات التعديلية موزعة على ثلاثة محاور هيكلية رئيسية، تعتبر شروطا ضرورية لإرساء الشركات الرياضية المحترفة وضمان ديمومتها.

ففي (الفصول 6-30وو من الفصول 55-135)، تم اقترح إرساء نُظم أساسية نموذجية موحدة وإلزامية تمثل قاعدة نظامية مشتركة لكل الهياكل الرياضية والأندية تتضمن مبادئ الحوكمة الرشيدة في أبعادها الأربعة الشفافية، والمساءلة، والأخلاق، والأنصاف، والمسؤولية.

وتشمل هذه النُظم النظام الأساسي والنظام الداخلي والنُظم العامة والنظم التأديبية، وتكون جميعها متوافقة مع التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية للجامعات واللجنة الأولمبية الدولية. كما يجب أن تتضمن قواعد مفصلة تمنع التجاوزات الناجمة عن وضع الهيمنة والصلاحيات الاستثنائية الممنوحة للمكاتب المديرة. وتكلف الهيئة الوطنية للحوكمة والأخلاقيات الرياضية (الفصول 137-161) بالتشاور مع الأطراف المعنية بإعداد هذه النظم، مع منح كل الهياكل تخصصها بما يتوافق مع خصوصية كل رياضة، على أن يستلزم ذلك موافقة وزارة الاشراف.

وفيما يتعلّق بتركيبة المكاتب المديرة وشروط الترشح لعضويتها، اقترح ممثلو الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية اعتماد نظام الاقتراع بالقائمات باعتباره الأنسب للواقع التونسي، لما يتيحه من تشكيل فرق متجانسة تقوم على تكامل الكفاءات. كما حددوا تركيبة المكاتب الجامعية بحسب طبيعة الاختصاص الرياضي، وذلك بضبط عدد الأعضاء في تسعة أعضاء بالنسبة إلى الرياضات الفردية وغير الأولمبية، واثنا عشر عضوا بالنسبة إلى الرياضات الجماعية، وستة أعضاء بالنسبة إلى الرياضات الأولمبية.

أما بخصوص الأعضاء الاحتياطيين، فقد تم اقتراح ضبط عددهم بين عضوين وأربعة أعضاء، وذلك بهدف ضمان استمرارية عمل الهياكل وسدّ الشغورات التي قد تنشأ نتيجة رفض الترشح أو الاستقالة. كما تم تقديم جملة من الشروط الصارمة للترشح لخطتي رئيس أو نائب رئيس، تعلقت أساسا بالمستوى العلمي والخبرة المهنية، إضافة إلى وجوب التصريح بالمكاسب في إطار تكريس مبادئ الشفافية والحوكمة الرشيدة.

وشدّد المتدخلون كذلك على ضرورة إقرار إلزامية توفر كفاءات متخصصة صلب المكاتب المديرة، خاصة في مجالات المحاسبة والقانون والطب والتسويق، مع التأكيد على عدم اشتراط أقدمية رياضية بالنسبة لأصحاب هذه الاختصاصات، بما يضمن استقطاب الكفاءات وتحسين جودة التسيير.

أما فيما يتعلق بتمثيلية المرأة، فقد تم اقتراح إقرار حد أدنى يتمثل في عضوتين داخل كل مكتب جامعي، دعما لمبدأ المساواة وتعزيزا لحضور المرأة في مواقع القرار الرياضي.

كما دعا ممثلو الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية إلى مراجعة عدد العهدات النيابية المنصوص عليها بالفصل 13 من هذا المقترح، وذلك من خلال التخفيض فيها إلى عهدتين، بما يعزز مبدأ التداول على المسؤوليات ويحدّ من احتكار المناصب. وقد ربطوا هذا التوجه بتحسن الوضع العام للقطاع، بما يضمن تحقيق التوازن بين استمرارية التسيير من جهة، وتجديد النخب والهياكل من جهة أخرى.

وفي إطار الإصلاحات الهيكلية المقترحة، اقترح ممثلو الاتحاد إلى إحداث وكالة وطنية للرياضة، باعتبارها نموذجا معمولا به بأشكال مختلفة في عدد من البلدان على غرار فرنسا وبريطانيا والمغرب والسنغال، حيث أثبتت نجاعتها كرافعة حقيقية لتطوير الأداء الرياضي. وتضطلع هذه الوكالة بمهمتين محوريتين تتمثلان في توجيه وتمويل الرياضة بهدف تحقيق الأداء العالي ودعم رياضيي النخبة، على أن تُنظم وفق المبادئ ذاتها التي تؤطر عمل الهيئة الوطنية للحوكمة والأخلاقيات الرياضية والمحكمة الرياضية، مع التنصيص الصريح على أنها لا تحل محل وزارة الإشراف، بل تُكمل دورها.

وتتمثل مهام الوكالة في التوجيه والتمويل، من خلال إعداد عقيدة تقنية وطنية لكل اختصاص رياضي، تشمل فلسفة لعب مستندة إلى القيم الأولمبية، ومراجع تقنية، ومعايير للإعداد البدني، وبروتوكولات طبية، فضلًا عن مبادئ لاكتشاف المواهب، بما يرسخ هوية رياضية تونسية متميزة. كما تتولى الوكالة تأطير المديريات التقنية الوطنية عبر ضبط دفاتر الشروط، والمشاركة في اختيار الإطارات الفنية، والمصادقة على تعيينها، وتقييم أدائها بصفة دورية، إلى جانب الإشراف على برامج المنتخبات الوطنية بمختلف فئاتها العمرية،

وعلى المستوى المالي، تضطلع الوكالة بمهام دقيقة تشمل التفاوض حول الميزانيات وتوزيعها وصرفها ومتابعة تنفيذها، مع إرساء آليات رقابية ناجعة تقوم على المراقبة الميدانية والتدقيق في الحسابات، ومنح صلاحيات التعليق والاسترجاع وإعادة التخصيص عند الاقتضاء. كما تتولى دعم الرياضة عالية المستوى من خلال تحديد قائمة رياضيي النخبة سنويا بناء على مقترحات الجامعات ووفق معايير دقيقة وصارمة، مع ضبط الأهداف الرياضية والآجال الزمنية لتحقيقها. وتشرف الوكالة كذلك على إسناد المنح الفردية والمكافآت، وبرامج إعادة التأهيل المهني، والتحضير الأولمبي، مع اعتماد مقاربة فردية في الدعم، تُعد فيها العلاقة بين الرياضي ومدربه حجر الزاوية.

ويتكوّن مجلس إدارة الوكالة الوطنية للرياضة من ممثلين عن الوزارة المكلفة بالرياضة، واللجنة الوطنية الأولمبية التونسية، وجامعات الاختصاص، والقطاع الخاص، إلى جانب خبراء مستقلين. وتتنوع مواردها المالية بين ميزانية الدولة، وحصة من التمويلات الأولمبية وشركات الرعاية ونسبة من عائدات الرهانات الرياضية وعائدات حقوق البث التلفزي.

وخلال تدخله ثمّن السيد ماهر عيسى المختص في الشأن الجبائي هذا المقترح واعتبره بمثابة الثورة التشريعية وبداية الخروج من أزمة الرياضة التونسية، وأكد على ضرورة تنظيم القطاع الرياضي وفق رؤية عصرية حديثة تتلاءم مع المتغيرات العالمية والأنظمة واللوائح الدولية، يكون فيها للرابطات الرياضية دور محوري في التسيير اليومي للقطاع الرياضي بقوة القانون. واقترح في هذا الصدد إنشاء رابطة للشباب إلى جانب الرابطات المحترفة.

كما استعرض الإطار المقترح لتنظيم الشركات الرياضية المحترفة، منطلقا من مبدأ جوهري مفاده أن القطاع الخاص هو الفاعل الوحيد القادر على تمويل الاحتراف الرياضي عبر نظام قانوني ملائم.

وأضاف أنه لا بد من إدراج فصول في مجلة الاستثمار تشجِع الشركات على الاستثمار في المجال الرياضي مؤكدا على ضرورة الشراكة مع القطاع الخاص لإحداث موارد إضافية للنوادي ضمن مقاربة واقعية تضمن تكافؤ الفرص بالنسبة للجمعيات. وترتبط هذه الشركات بمختلف الرياضات المحترفة وتخضع للمراقبة من قبل سلطة الإشراف كما تنتفع بالتسهيلات اللازمة دون أن تتدخل في مسألة التسيير الرياضي وليس لها الحق في امتلاك عقود الاحتراف.

واقترح في هذا الصدد إلزام الأندية الرياضية التي تتجاوز ميزانيتها عشرة ملايين أو تدفع ما يزيد عن 5 ملايين دينار أجورا بالتحول إلى شركات رياضية، ومنح المؤسسات الراغبة في الاستثمار المجال الرياضي إعفاء ضريبي لمدة 10 سنوات.

كما شدد على ضرورة فرض حد أدني من الضريبة على كل رياضي محترف يحمل بطاقة احتراف ضمانا للتوازن في المساهمة الضريبية للدولة التونسية، كما تم اقتراح إحداث بطاقة مهنية للرياضيين، تضمن انتفاعهم بالحد الأدنى من الحماية الاجتماعية. والتنصيص على إلزامية تطبيق المعيار المحاسبي عدد 40 بما يضمن ترسيخ حوكمة مالية رشيدة وشفافة داخل الشركات الرياضية.

وفي إطار ضمان التوازن بين مختلف المتدخلين، تم التشديد على اعتماد مقاربة واقعية تكفل تكافؤ الفرص بين الجمعيات، وتراعي خصوصيات مختلف الرياضات المحترفة، على أن تخضع هذه الشركات لرقابة سلطة الإشراف وتنتفع بالتسهيلات الضرورية، دون أن يمتد تدخلها إلى التسيير الرياضي أو امتلاك عقود الاحتراف.

وفي السياق ذاته، دعا المتدخل إلى ضرورة تقنين الرهان الرياضي الموازي وإدماجه ضمن المنظومة الرسمية للدولة، باعتباره موردا إضافيا يمكن أن يساهم في تمويل القطاع الرياضي.

كما شدّد، على مستوى المنظومة الأمنية، على أهمية إحداث بطاقة تعريف رياضية موحدة يكون رقم الهاتف فيها المعرّف الوحيد لكل متفرج، بما يتيح تجميع المعطيات المتعلقة بالجماهير الرياضية وتمكين السلط المختصة من متابعة سجلهم السلوكي وتحديد أهليتهم للولوج إلى الملاعب.

ومن جهة أخرى، تم اقتراح إحداث مجلة للرياضة تجمع مختلف النصوص القانونية المنظمة للقطاع، إلى جانب إعداد لوائح نموذجية معيارية من قبل وزارة الشباب والرياضة، تُضبط من خلالها القواعد والإجراءات المتعلقة بالنظام الانتخابي وتنظيم العمل داخل الهياكل الرياضية، بما يضمن تكريس الشفافية المالية وتعزيز آليات الرقابة ونشر المعلومات وترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة وحسن التسيير.

وخلال الحصة الثانية، استمعت اللجنة إلى ممثلي هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية الذين ثمّنوا مضامين مقترح القانون، معتبرين أنه يندرج ضمن مسار تحديث المنظومة التشريعية الرياضية ومواكبة التحولات التي يشهدها القطاع على الصعيدين الوطني والدولي. مؤكدين أهمية ضمان الانسجام بين أحكام مشروع القانون والتشريعات الوطنية ذات الصلة، فضلاً عن مراعاة اللوائح والأنظمة المعتمدة من قبل الهياكل الرياضية الدولية والقارية. كما اقترحوا تخصيص باب مستقل للحوكمة والرقابة المالية بعنوان " الرقابة على الهياكل الرياضية" يتضمن آليات رقابة خارجية مستقلة وشفافة على الحسابات المالية للهياكل الرياضية، بما يعزز مبادئ المساءلة وحسن التصرف.

وفيما يتعلق بالتحفيزات الجبائية لفائدة الداعمين والممولين للأنشطة الرياضية، أوضح ممثلو الهيئة أن هذه المسائل تندرج ضمن اختصاص قوانين المالية ولا يمكن إدراجها ضمن أحكام هذا المقترح فالقانون الأساسي يجب أن يحدد ضوابط التسيير والتكوين بصفة عامة

وبخصوص الشركات الرياضية المحترفة، عبّر ممثلو الهيئة عن دعمهم لهذا التوجه باعتباره آلية واعدة لاستقطاب الاستثمار وتوفير موارد مالية إضافية للقطاع الرياضي وأوضحوا أن اشتراط اتخاذ الشركات الرياضية المحترفة شكل الشركات خفية الاسم بالفصل 121 من المقترح قد

يثير جملة من الصعوبات الإجرائية والقانونية، بالنظر إلى تعقيد إجراءات إحداث هذا الصنف من الشركات. واقترحوا، في المقابل، التوسّع في الأشكال القانونية المتاحة للشركات الرياضية المحترفة، بما يسمح لها باتخاذ شكل شركة أهلية أو شركة ذات مسؤولية محدودة. كما تساءلوا عن إمكانية أن تكون للشركات الرياضية نشاطات تجارية أخرى غير مختصة بالرياضة، من شأنها أن تساهم في تمويل الجمعيات الرياضية وتنويع مواردها المالية، بما يخفف العبء عن الدولة ويضمن استدامة القطاع.

من جهة أخرى، استفسروا عن مدى انسجام أحكام مقترح القانون الأساسي المتعلق بالهياكل الرياضية مع التوجه الرامي إلى فتح المجال أمام المستثمرين الأجانب للمساهمة في رأس مال الشركات الرياضية المحترفة خاصة، في ظل الجدل الذي أثارته بعض الفصول المتعلقة بانضمام الأجانب المقيمين قانونيا بتونس إلى مكاتب تسيير الأندية حول التوازن بين الانفتاح الاقتصادي وضرورة الحفاظ على السيادة الوطنية على القطاع الرياضي

كما تقدموا بإضافة مطة إلى الفصل 96 من مقترح القانون تتعلق بالقوائم المالية. داعين إلى مزيد ضبط المفاهيم، على غرار تعريف مصطلح "رياضة الاحتراف".

وخلال النقاش العام، أكد النواب أهمية هذا المقترح في إرساء منظومة رياضية حديثة وناجعة، واقترحوا إحداث منصة رقمية خاصة بكل جمعية رياضية لنشر المعطيات الإدارية والمالية وتعزيز الشفافية وآليات المتابعة والرقابة.

كما دعوا إلى مزيد تشجيع الشراكة بين القطاعين العام والخاص لدعم الموارد المالية للهياكل الرياضية وتطوير البنية التحتية والمنشآت الرياضية، مع إقرار حوافز تشجع رجال الأعمال على الاستثمار في الشركات الرياضية المحترفة.

وشدّد النواب على ضرورة الفصل بين القرارات الفنية التي تظل من صلاحيات الجمعيات والنوادي الرياضية والقرارات التجارية التي تعود إلى الشركات الرياضية المحترفة، إلى جانب إحكام الرقابة على مختلف المعاملات والعقود الرياضية، وخاصة عقود اللاعبين والمدربين

ومراكز التكوين والأكاديميات الرياضية، مع التأكيد على أهمية مكافحة التهرب الضريبي وتعزيز الشفافية المالية داخل القطاع.

كما أكّد النواب على ضرورة اتخاذ الآليات القانونية الكفيلة بالحد من التدخل السياسي في الشأن الرياضي، معتبرين أن ضمان استقلالية الهياكل الرياضية يعد شرطا أساسيا لحسن الحوكمة وتطوير القطاع، وذلك من خلال مراجعة فصول هذا المقترح التي تنظم للعلاقة بين السلطة العمومية والهياكل الرياضية بما يضمن الفصل الواضح بين الاختصاصات ويحد من التداخل في القرار الفني والإداري، إلى جانب تكريس مبدأ الاستقلالية المالية والإدارية للجامعات والاتحادات الرياضية تفاديا لأي تبعية قد تعرض المنتخبات والأندية الوطنية لعقوبات من الهيئات الدولية المشرفة على القطاع، فضلا عن إرساء آليات رقابة ومساءلة فعالة تضمن الشفافية في التسيير دون أن تتحول إلى أداة للتدخل أو الوصاية، وصولا إلى تعزيز الحوار بين مختلف الأطراف المعنية من دولة وهياكل رياضية وفاعلين مدنيين، لبلورة رؤية مشتركة تحفظ لكل طرف صلاحياته دون المساس باستقلالية القرار الرياضي. ورأى السادة النواب أن غياب مثل هذه الآليات من شأنه أن يُبقي القطاع الرياضي عرضة للتجاذبات الظرفية، بما يُضعف من قدرته على تحقيق أهدافه التنموية والتمثيلية على الصعيدين الوطني والدولي.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
عبد الـــــرزاق عويدات	نجـــــيب عكـــــرمي